

وسائل الشيعة

[221] في ذكر أصحاب الإجماع، وأمثالهم، كأصحاب الأصول ونحوهم، والجماعة الذين وثقهم الأئمة عليهم السلام وأثنوا عليهم، وأمروا بالرجوع إليهم والعمل برواياتهم، والذين عرفت عدالتهم بالتواتر فيحصل بوجودهم في السند قرينة توجب ثبوت النقل والوثوق وإن رووا بواسطة. قال الشيخ، الثقة، الجليل، أبو عمرو الكشي - في كتاب (الرجال) - : ما هذا لفظه: قال الكشي: أجمعت العصاية على تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة، ومعروف بن خربوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الطائفي.
